(381) " إلا باذنه " الا بارادته، ومشيئته، لان الارادة لا تسمى إذنا. الا ترى أن من اراد الشئ من غيره أن يفعله، لايقال أذن له فيه؟ فبطل ما قالوه. وقد روي عن سفيان إلا بقضاء ا. وقال بعض من لا معرفة له: الاذن بمعنى العلم بفتح الهمزة والذال دون الاذن بكسر الهمزة وسكون الذال ـ وهذا خطأ، لان الاذن مصدر يقال فيه اذن واذن مثل حذر وحذر. وقال تعالى: " خذوا حذركم " " 1 " ويجوز فيه لغتان مثل: شبه وشبه ومثل ومثل. وقال هذا القائل: من شاء ا يمنعه، فلم يضره السحر. من شاء خلى بينه، وبينه، يضره. وقوله: " لا ينفعهم ". اللغة: فالنفع نقيض الضر. والنفع والمنفعة واللذة نظائر. يقال نفع ينفع نفعا، فهو نافع. وانتفع فلان بكذا وكذا. ورجل نفاع ينفع الناس. وأصل النفع: ضد الضر. وحد النفع هو كل فعل يكون الحيوان به ملتذا: اما لانه لذة، او يؤدي إلى اللذة. والمضرة كل معنى يكون الحيوان به ألما: اما لانه ألم، او يؤدي إلى الالم. والهاء في قوله " لمن اشتراه " عائدة إلى السحر. المعنى: والمعنى لقد علمت اليهود أن من استبدل السحر بدين ا، ماله في الآخرة من خلاق. وهو قول ابن زيد، وقتادة. وقال قوم من المفسرين، كأبي علي، وغيره. كانوا يعطون عليه الاجرة، فلذلك اشتراؤهم له. والخلاق: النصيب من الخير، وهو قول مجاهد، وسفيان. وقال قوم: ماله من جهة. وقال الحسن: ماله من دين. قال امية بن ابي الصلت: يدعون بالويل فيها لاخلاق لهم * إلا سرابيل من قطر واغلال (2) يعني لا نصيب لهم في الآخرة من الخير. ومعنى " شروا به انفسهم " باعوا به

---

" 1 " سور النساء: آية 70، 101. " 2 " ديوانه: 47. والقطر: النحاس الذائب. في المطبوعة (لا سرائيل) بدل (الا سرابيل). (*)